للملك او سرج الدابة فللاستحقاق او شيخ اخيك فلمطلق الاختصاص
وذهب بعضهم الى ان الاضافة بمعنى اللام في كل حال ويوجه
ان كلا من الظرف والمبعض يصح فيه معنى لام الاختصاص
واختلف في اضافة الاعداد الى المعدود وذات العشرة
رجال فذهب الفارسي الى انها بمعنى اللام اي الاختصاصية
وذهب ابن السراج الى انها بمعنى من واختاره ابن مالك في شرح
التسهيل والكافية فقال لتجددها كونها المضاف فيه بعض
المضاف اليه مع صحة اطلاق اسمه عليه ومن هذا النوع اضافة
الاعداد الى المعدود وذات المقادير الى المقدرات كقفيز بر ورطل
زيت وقد اتفقا فيما اذا اضيف الى عدد دون عدد كثلثمائة
على انها بمعنى من وقد يوجه ما اتفقا عليه بان العدد من مقوله
المقدار والمقدار وصف بالنسبة الى ذي المقدار وهو المعدود
ونفس بالنسبة الى المقدار والوصف يناسبه لام الاختصاص
فلهذا اختلفا في الاول والنفس يناسبه البيان فلذلك اتفقا
في الثاني ولك ان تقول انما المتبادر من معنى لام الاختصاص
فيما اتفقا عليه وفيما اتفقا عليه نظر لانه لا يصلح المضاف اليه
للاخبار به عن المضاف اذ لو قيل هذه الثلاث مائة لم يكن
مطابقا للمعنى المراد قال شيخنا رحمه الله تعالى ويجاب
ان ذلك يصح بتصرف في المضاف اليه من جهة الجمعية فيقال
هذه الثلاث مئات والاحتياج لمثل ذلك لا يضر انتهى واختلفوا
ايضا في الاضافة اللفظية فالجمهور لم يقدروا فيها حرفا
وقيل تقدر اللام فيها لظهورها في قوله تعالى فمنهم ظالم
لنفسه حافظات للغيب مصدقا لما معهم فعال لما يريد
ورد بعدم اطراده اذ لا يسوغ في الصفة المشبهة ونقل
ابو حيان وغيره ان الاضافة الى غير الفاعل بمعنى اللام كظالم

نفسه

لنفسه وسكت عن الاضافة الى الفاعل فقيل فيها ايضا بتقدير
لام زائدة وقيل بتقدير من فانه لما قيل زيد حسن لم يعلم
ان اي شيء منه حسن فتبين بالاضافة انه من حيث الوجه واما
الاضافة البيانية وهي اضافة الشيء الى مرادفه كسعيد كرز
وثيابه فليست على تقدير حرف ولا هي من قسم المحضة عند
الاكثرين بل هي اما غير محضة على راي الفارسي وغيره
او واسطة بين المحضة وغيرها على راي ابن مالك كذا قاله
الجلال السيوطي في فتاويه ويخالف ما قاله من الاضافة
البيانية هي اضافة الشيء الى نفسه ما صرح به غير واحد
كالعصام من ضبط البيانية بان يكون بين المتضايفين
عموم من وجه وقوله كسعيد كرز وثيابه يخالفه ايضا
ما صرحوا به من ان الاضافة في ذلك من اضافة المسمى
الى الاسم وقال ايضا في جمع الجوامع وشرحه ايضا سبيله
الجمهور على انه لا يضاف اسم لمرادفه ولا نعته ومنعوته
ومؤكده الا بتأويل وشرط الكوفية في الجواز اختلاف
اللفظ فقط من غير تأويل تشبيها بما اختلف لفظه
ومعناه كيوم الخميس وشهر رمضان ووعد الصدق
وحق اليقين ومسجد الجامع وثياب المؤمنات كما جاز ذلك
في النعت والعطف والتاكيد نحو غرابيب سود وكذبا
ومينا كلهم اجمعون وقال ابو حيان لا يتعدى
السماع بل يقتصر عليه ولا يقاس وهل هي محضة
او لا او واسطة بينهما اقوال الاول قال جماعة
واختاره ابو حيان لانه لا يقع بعد رب ولا ال ولا
ينعت بنكرة ولا ترد نكرة فلا يحفظ صلاة اولى
ومسجد جامع والثاني قاله الفارسي وابن الدباسي

Copyright © King Saud University